mroftalp htehaB ni knil muideM

فتاوى نور على الدرب للشيخ ابن عثيمين 262

محمد بن صالح العثيمين

بسم الله الرحمن الرحيم. ايها الاخوة المستمعون الكرام السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. واسعد الله اوقاتكم نحييكم ونرحب بكم في حلقة جديدة في هذا البرنامج اليومي وفي حلقتنا اليوم يسرنا ان يكون ضيف هذا اللقاء الشيخ محمد بن صالح العثيمين - 00:00:00

المدرس بكلية الشريعة بجامعة الامام محمد ابن سعود الاسلامية وامام وخطيب المسجد الجامع الكبير بعنيزة نرحب به وهذه الرسالة الاولى في رسائلكم والتي سيتولى الاجابة عنها اه من المستمعين عين من الخبر المنطقة الشرقية - 00:00:23

يقول لقد ورد لقد ورد عن الصحابة رضي الله عنهم انهم قالوا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا الاستخارة في كل امر من امورنا كما يعلمنا السورة من القرآن - 00:00:47

وسؤالي هل الاستخارة في الامور الدنيوية فقط ام حتى في الامور التعبدية ايضا اي هل استخير الله عندما اريد الذهاب الى الحج مثلا او الجهاد واذا كان الجواب بالايجاب فكيف اوثق بينه وبين ما ورد في دعاء الاستخارة؟ اللهم ان كنت تعلم ان في سفري الى الحج او - 00:01:02

جهاد مثلا اه خيرا لي في ديني ومعاشي وعاقبة امري فاقدره لي وان كنت تعلم ان في هذا الامر شرا لي في ديني الى اخره فكيف لا يكون في الحج وهو فرض خير - 00:01:24

لي في ديني وكيف يكون في الذهاب الى الجهاد شر؟ وهو فرض وهو فرض عين ارجو توضيح ذلك جزاكم الله خيرا الحمد لله رب العالمين واصلي واسلم على نبينا محمد - 00:01:39

وعلى اله واصحابه اجمعين الحديث الوارد عن النبي صلى الله عليه وسلم في الاستخارة عام في كل امر يهم به الانسان ولا يدري الخيرة في فعله ام في تركه فانه يستخير الله تعالى - 00:01:55

ولكنه لا يتناول الامور المفروضة على المرء لان فعل الامور المفروضة على المرء خير بلا تردد وعلى هذا فاذا وجب الحج على الانسان وتم الشروط الوجوب فان عليه ان يحج بدون استخارة - 00:02:19

كما انه اذا اذن لصلاة الظهر مثلا فانه يجب عليه ان يصلي بدون استخارة وكذلك اذا وجب عليه الجهاد وصار فرض عين عليه فانه يجب عليه ان يجاهد بدون استخارة - 00:02:43

نعم ولكن اذا كان الشيء مشروعا ولكن اذا كان الشيء مشروعا وليس بواجب عليه فانه يمكن ان تدخل فيه الاستخارة بمعنى ان المشروعات بعظها افظل من بعظ فقد يريد الانسان ان يعتمر - 00:03:01

عمرة في التطوع او يحج حج التطوع ولكن لا يدري الحج افضل ام بقاؤه في بلده للدعوة الى الله والارشاد وتوجيه المسلمين والقيام بمصالح اهله وبيته افظل فيستخير الله سبحانه وتعالى - 00:03:26

حينئذ يستخير لا لانه قد شك في فضل العمرة ولكن لانه قد شك هل الذهاب الى العمرة في هذا الوقت افضل ام البقاء في بلده افضل وهذا امر وارد ويمكن فيه الاستخارة - 00:03:44

ومن تأمل حديث الاستخارة وهدي النبي صلى الله عليه وسلم علم انها لا تشرع الا في الامر الذي يتردد فيه الانسان اما الامر الذي ليس فيه شيء ليس به تردد - 00:04:03

فانه لا استخارة له لا تشرع فيه الا استخارة وكما اسلفت الامور واجبة لا تحتمل التردد والشك في فعلها لوجوب القيام بها على على

كل حال. ما دامت الشروط الوجوب واجبة. ما دام الشروط الوجوب - 00:04:19
موجودة نعم اه السؤال الثاني يقول تقدم شاب صالح لخطبة فتاة والفتاة واهلها كلهم مقتنعون بهذا الشاب من حيث الخلق والصلاح والتمسك بالاسلام ولكن اخ الفتاة الكبير وهو ولي امرها لان والدها متوفى اشترط على الشاب امرا ماديا - 00:04:37
وقدر الله انه لم يتمكن من تحقيقه. والفتاة وكل اهلها بما فيهم اخوانها من الاخرين وهم بالغون ايضا موافقون على الزواج فهل يحق لاخوان الفتاة الاخرين ان يتولوا تزويجها بدون موافقة اخيها الكبير - 00:05:01
مع العلم ان هذا الاخ هو ايضا مقتنع بالخاطب من جميع النواحي ولكن موافقته متوقفة على هذا الشرط المادي البحت نعم اذا تقدم رجل الى امرأة يخطبها وكان كفئا في دينه وخلقه - 00:05:19
ورضيت به ورضي اخوتها فانها تزوج به ومن عارض منهم فانه لا يلتفت الى معارضته حتى ولو كان هو الولي الخاص فانه ليس له الحق بان نمنعها من ان تتزوج بكفء - 00:05:41
ولها في هذه الحال ان ترفع الامر الى الحاكم الشرعي من اجل ان يوكل من يزوجها من اوليائها واما اذا كانوا اخوة وكلهم اخوة اشقاء فان كل واحد منهم ولي بنفسه - 00:06:01
لا يحتاج الى توكيل ولا الذهاب الى الحاكم فاذا امتنع اخوه الكبير من ان يزوجها الا بهذا الشرط المادي البحت فان لبقية اخوانها البالغين الذين تمت فيهم شروط الولاية لكل واحد منهم ان يزوجها - 00:06:34
وعلى هذا فيقال للكبير ان زوجتها فاننا نحترمك ونجعل الامر اليك وان لم تزوجها فان احدنا يتولى تزويجها وفي هذه الحال اذا تولوا اذا تولى تزويجها احدهم فانه فان النكاح يكون صحيحا - 00:06:57
لان لان ولايتهم على اختهم سواء حيث ان كل منهم اخ شقيق واني بهذه المناسبة انصح هذا الاخ الكبير اذا كان ما ذكر عنه طبقا انصحه فاقول له اتق الله عز وجل - 00:07:16
لا تمنع هذه المرأة من كفؤها الذي خطبها وهي راضية به من اجل حطام الدنيا ولعاع الدنيا بل انك اذا اشترطت شيئا لنفسك فانه لا يحل لك وكل ما اشترطته فانه يكون للزوجة - 00:07:37
لانه صداقها وقد قال الله تبارك وتعالى واتوا النساء صدقاتهن نحلة فان طبن لكم عن شيء منه نفسا فكلوه هنيئا مليئا وجعل الصداق لهم وجعل التصرف فيه لهن وليس لك حق منه - 00:08:00
فاتق الله يا اخي بنفسك في نفسك وفي من ولاك الله عليه واعلم ان ولايتك هذه انت واخوانك فيها على حد سواء لان كل واحد منكم اخ شقيق فان زوجتها - 00:08:19
فانت مشكور على ذلك وان لم تزوجها فان لهم شرعا ان يزوجوها ولكن كونك تتولى تزويجها و تسلم العائلة من المشاكل هذا هو الخير لك ولاخوانك واختك نعم جزاكم الله خيرا - 00:08:38
هذه الرسالة من الاخت ام قصي من العراق محافظة نينوى تقول انها افطرت الثمانية ايام الاخيرة من شهر رمضان الماضي بسبب الدورة الشهرية ولكنها في ذلك الوقت لم تكن تصلي وانما تصوم رمضان فقط - 00:09:03
ولكنها الان والحمد لله قد ندمت على اهمالها وتركها الصلاة وتابت الى الله لذلك فهي تسأل هل عليها ان تقضي تلك الايام الثمانية؟ فقط ام تقضي الشهر كله وهل يقبل الصوم مع ترك الصلاة - 00:09:22
اذا كانت تاركة للصلاة تركا مطلقا لا تصلي ابدا فان ترك الصلاة كفر يخرج به الانسان من الملة والكافر لا يؤمر بقضاء ما يجب على المكلف من عبادات بدليل قوله تعالى - 00:09:39
قل للذين كفروا ان ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف وعلى هذا فاذا كان شهر رمظان الذي مر عليها قد مر عليها وهي لا تصلي ابدا فانه لا يصح منها اذا صامت - 00:10:06
ولا يلزمها قضاؤه اذا اسلمت وما دامت الان اسلمت بعودتها الى فعل الصلاة فانه لا يجب عليها قضاء ما تركته حين تركها للصلاة لما اشرنا اليه انفا نعم بارك الله فيكم. هذه الرسالة من آآ احد الاخوة - 00:10:24

سوداني معارض للجمهورية العربية اليمنية يقول في سؤاله الاول اخرجت زكاة مالي البقر واعطيتها لزوجتي باعتبار انها زكاة. وعلى حسب ظني انها تدخل في نطاق عاملين عليها بمعنى انها تعينني في رعاية تلك الابقار وتعد الطعام للعمال الذين يقومون برعاية وسقي تلك الابقار - 00:10:50

فهل يصح ذلك؟ واذا كان غير صحيح فهل علي ان اخرج تلك الزكاة التي مر عليها اربع سنوات مرة اخرى وما معنى قوله تعالى والعاملين عليها من معنى قوله تعالى والعاملين عليها اي على الزكاة - 00:11:15

والمراد بذلك الطائفة التي تقيمهم الدولة لقبض الزكاة من مستحقيها الزكاة ممن تجب عليهم. نعم. وصرفها في مستحقيها. الجبة؟ نعم هؤلاء هم العاملون عليها وليس المراد بالعاملين عليها العاملين على المال الزكوي - 00:11:33

كما ظنه هذا السائل وعلى هذا فاخراج زكاته الى زوجته بهذه النية لا يجزئهم والواجب عليه ان يعيد ما اخرجه بمعنى ان يزكي ما له عن السنة التي اخرج الزكاة فيها الى زوجته بهذه النية - 00:12:00

فاذا كان قد اعطاها بقرة او بقرتين فانه يخرج الان بقرة او بقرتين المهم انه يضمن الزكاة او يضمن ما دفعه الى امرأته فيخرجه الان واني انصح هذا الرجل وغيره - 00:12:30

واقول ان الواجب على المسلم ان يعلم احكام الله تعالى في عبادته قبل ان يفعلها ليعبدوا الله تعالى على بصيرة اما كونه يتعبد لله تعالى بالجهل فان هذا نقص عظيم - 00:12:49

وربما يفعل شيئا يحبط العمل وهو لا يدري وربما يترك شيئا لابد من وجوده في العمل وهو لا يدري فالواجب على المرء ان نتعلم من احكام دينه ما تدعو الحاجة اليه - 00:13:08

والله المستعان آآ له سؤال اخر يقول افطرت بعض ايام من رمضان لمرض اصابني ولم استطع قضاء تلك الايام كلها في اه نفس السنة او قضاء تلك الايام كلها في نفس السنة ولم اقضها الا بعد مرور سنة اخرى - 00:13:25

فهل علي شيء غير ذلك ليس عليك شيء سوى ذلك لانك تركتها لعذر اي اخرتها الى السنة الثانية لعذر نعم. وهو عدم الاستطاعة وحينئذ ليس عليك الا صيامها وقد فعلت - 00:13:45

وقد قال الله تعالى في كتابه فمن شهد منكم الشهر فليصمه ومن كان مريضا او على سفر فعدة من ايام اخر فانت اديت ما اوجب الله عليك ونسأل الله لنا ولك القبول - 00:14:08

سؤاله الثالث يقول اخرجت زكاة الفطر عني وعن زوجتي فقط دون اطفالي بعامين وضاقت بنا الاحوال بسبب الغلاء المرتفع في تلك الايام والمرتب قليل لا يفي بالحاجة وخاصة اذا كانت الاسرة كبيرة مكونة من عشرة افراد او اكثر - 00:14:25

وعندما فتح الله علي بعد سنتين اكملت اخراج الزكاة لذلك العام مع زكاة اطفالي فهل تجوز تلك الزكاة؟ وهل من الممكن ان يخرج الانسان هذه الزكاة متى ما تمكن من ذلك - 00:14:49

ام لا تجزئ الا في وقتها زكاة الفطر واجبة لكن لوجوبها شروط نعم وهي او ومنها ان يكون قادرا عليها وقت الفطر من رمضان وما دمت في ذلك الوقت الذي اشرت اليه - 00:15:02

لا تجدوا ما تزكي به عن اطفالك فانه لا شيء عليك واخراج ذلك بعد هذا يعتبر صدقة وتبرعا منك لان جميع الواجبات تسقط مع العجز عنها لقول الله تعالى فاتقوا الله ما استطعتم - 00:15:29

وقوله تعالى لا يكلف الله نفسا الا وسعها وقول النبي صلى الله عليه وسلم اذا امرتكم بامر فاتوا منه ما استطعتم نعم اه له سؤال اخير يقول وجدت في تفسير ابن كثير حديثا - 00:15:54

يقول فيه الرسول صلى الله عليه وسلم ما معناه ستفترق هذه الامة على ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار الا واحدة فهل هذا الحديث صحيح وما هي الفرق الضالة؟ وما هي هذه او من هي هذه الفرقة الناجية - 00:16:13

هذا الحديث صحيح بكثرة طرقه نعم وتلقي وتلقي الامة له بالقبول فان العلماء قبلوه واثبتوه حتى في بعض كتب العقائد وقد بين النبي عليه الصلاة والسلام ان الفرقة الناجية هي الجماعة - 00:16:34

الذين اجتمعوا على ما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه من عقيدة وقول وعمل نعم. فمن التزم ما كان عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم من العقائد الصحيحة السليمة - 00:16:59

والاقوال والافعال المشروعة فان ذلك هو الفرقة الناجية ولا يختص ذلك بزمن ولا بمكان بل كل من التزم هدي الرسول عليه الصلاة والسلام ظاهرا وباطنا فهو من هذه الجماعة الناجية - 00:17:17

وهي ناجية في الدنيا من البدع والمخالفات وناجية في الاخرة من النار احسن الله اليكم. آآ هذا المستمع ابو حذيفة من مكة المكرمة آآ بعث بهذا السؤال يقول فيه فلنرى كثيرا من علماء السوء والضلال الذين لا هم لهم سوى اكل اموال الناس بالباطل - 00:17:40

وهم الذين اوقعوا الناس في الشرك يلبسون العمائم الخضر ويتسمون بسمات اهل الصلاح وقد ولكنهم لا يصلون واذا سئلوا لماذا لا تصلون يقولون نحن نصلي في المسجد الحرام بمكة ويأتي من المريدين من اتباعهم فيزكونهم ويقولون انكم لا ترونه عندما يذهب الى مكة لانه من اهل الخطوة - 00:18:11

ولان بينكم وبينه حجاب فلا ترونه واذا سئلوا عن الصيام قالوا هذا من فضل الله علينا فنحن لسنا بحاجة الى الصيام لاننا من اصحاب الاموال والصيام هو للفقراء الذين لا - 00:18:36

يملكون المال واذا سئلوا عن الحج قالوا هذا ايضا من فضل الله ويعتذرون ويقولون ان مكة بلد حارة وكلها جبال ولا يوجد اشجار او ظلال وفي المقابل نرى البعض من الناس ممن يستمعون لهم عندما يؤدون العمرة او الحج - 00:18:50

نراهم يطوفون لهم ويدعون لهم ويؤدون الصلاة لهم في كل جزء من المسجد الحرام فما حكم فعل هؤلاء وما حكم تصديقهم فيما يقولون؟ وهل اعمالهم مقبولة لا قبل الجواب على هذا السؤال احب ان اوجه نصيحة - 00:19:08

الى اولئك الشيوخ الذين وصفهم هذا السائل بما وصفهم به اقول ايها ايها الشيوخ ان الواجب عليكم التوبة الى الله عز وجل والرجوع عما انتم عليه مما وصف فيكم وان تلتزموا طريق النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه - 00:19:28

وان تقوموا بما امركم الله به من العبادات الظاهرة والباطنة حتى تكونوا ائمة هدى وصلاح واصلاح واما بقاؤكم على ما انتم عليه مما وصف السائل فهو خسارة لكم في دينكم ودنياكم - 00:19:51

وهو ضلال وكفر بالله عز وجل ولا تغرنكم الحياة الدنيا ولا يغرنكم بالله الغبور لا يغركم ان السذج من الخلق يأتون اليكم يقبلون ايديكم وارجلكم ويتمسحون بثيابكم وعمائمكم ان هذا - 00:20:14

غرور من الشيطان يبعث اليكم هؤلاء السذج من اجل ان تستمرؤوا ما انتم عليه وتستمر على هذه الطريقة الباطلة فاتقوا الله في انفسكم واتقوا الله في عباد الله واخشوا يوما لا يجزي والد عن ولده - 00:20:44

ولا مولود هو جاز عن والده شيئا واعلموا ان من دعا الى ظلالة كان عليه الاثم اثم هذه الدعوة واثم من عمل بها الى يوم القيامة وباب التوبة مفتوح ان عليكم ان ترجعوا الى الله - 00:21:09

وان تبينوا ان طريقتكم الاولى التي انتم عليها طريقة ضلال وانكم خاطئون فيها ولكنكم تتوبون الى الله تعالى منها اما بالنسبة لما وصفه اما بالنسبة لما ذكره السائل من احوالهم - 00:21:36

فان انكارهم الصوم وقولهم ان الصوم انما يجب على الفقراء هذا كفر وردة كفر وردة عن الاسلام لان الصوم واجب على كل مكلف يا ايها الذين امنوا كتب عليكم الصيام - 00:21:55

كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون فمن انكر وجوب الصيام على الاغنياء وقال انه واجب على الفقراء فقط فقدك كفر بالقرآن وكفر بالسنة وكذب اجماع المسلمين وهو كافر بلا شك - 00:22:18

وكذلك من تكبر عن الحج وقال ان مكة حارة وفيها جبال وليس فيها اشجار فانه كافر مستكبر عن عبادة الله عز وجل لانه كره ما انزل الله تعالى من فريضة الحج على عباده - 00:22:44

وتعليله هذا كالمستهزئ بشريعة الله سبحانه وتعالى والله عز وجل طلب الحج على عباده على المستطيع منهم وهو يعلم حال هذه البلاد التي فرض الله الحج اليها كما قال الله تعالى عن ابراهيم خليله - 00:23:09

ربنا اني اسكنت من ذريتي بواد غيري ذي زرع عند بيتك محرم ربنا ليقيموا الصلاة تجعل الفئدة من الناس تهوي اليهم وارزقهم من الثمرات لعلهم يشكرون والمرور بهؤلاء الشيوخ الذين هذه صفتهم - 00:23:34

والذين هم مرتدون عن الاسلام المرور بهم مخدوع فلا يجوز لاحد ان يدعو الله لهم الا بالهداية واما ان يحج لهم او يعتمر لهم او يأخذ بقولهم ويصدقهم فيما يقولون - 00:23:55

ويتبعهم اتنا اليه يذهبون فانه كافر لان كل من صدق ان الصوم لا يجب الا على الفقراء فقط او ان تكليف الناس للحج تكليف لهم بما لا يطاق لان مكة - 00:24:20

جبال وحارة فانه يعتبر كافرا لاعتراضه على حكم الله وحكمته وانكاره ما فرض الله تعالى على على عباده من الصوم اللهم الا ان يكون جاهلا اللهم الا ان يكون جاهلا - 00:24:43

لا يعرف وانما سقط في احضان هؤلاء وضللوه ولم تهيئ له من يقول له ان هذا كذب وباطل فهذا ينظر في امره واما من صدقهم وهو يعرف ما ما المسلمون عليه - 00:25:05

فانه يكون كافرا بتصديقهم لانه صدقهم في انكار فرض الصيام كذلك يزعمهم الزام هؤلاء الشيوخ اذا امروا بالصلاة انهم يصلون في المسجد الحرام زعم كاذب باطل نعم فكيف يصلي في المسجد الحرام - 00:25:23

من كان في افريقيا او في شرق اسيا او ما اشبه ذلك مم. هذا امر لا يمكن ولكنهم يغرون العامة بمثل هذه الكلمات فهم لا يصلون في المسجد الحرام وانما يريدون التملص - 00:25:44

والتخلص من الاعتراظ عليهم وعلى كل حال فاني احذر اخواني المسلمين ان الاغترار بامثال هؤلاء وادعوهم الى نبذ هؤلاء والى البعد عنهم ولكن لا يمنع ذلك من مناصحتهم والكتابة اليهم لعلهم يرجعون الى الحق - 00:26:00

نعم. ايها الاخوة الكرام في حلقتنا اليوم اسئلة هؤلاء الاخوة عرضناها على فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين المدرس بكلية بجامعة الامام محمد ابن سعود الاسلامية بالقصيم وامام وخطيب المسجد الجامع الكبير باعنيزة - 00:26:21

فشكرا له على اجابته وشكرا لكم على متابعتكم والى اللقاء بكم في حلقة قادمة ان شاء الله. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 00:26:39